

معضلة حقيقية، فبدون تنفيذ الأحكام لا يمكن القول بوجود فعالية ونجاعة للقضاء و لا بوجود نفع للحقوق والمراكز القانونية التي " يتكلم " بها ، ومن ثمَّ ، عدالة حقيقية. وهو ما أكده صاحب الجلالة الملك محمد السادس، في خطابه السامي بمناسبة الذكرى الـ56 لثورة الملك والشعب."...الرفع من النجاعة القضائية، للتصدي لما يعانيه المتقاضون، من هشاشة وتعقيد وبطء العدالة . وهذا ما يقتضي تبسيط وشفافية المساطر، والرفع من جودة الأحكام، والخدمات القضائية، وتسهيل ولوج المتقاضين إلى المحاكم، وتسريع وتيرة معالجة الملفات، وتنفيذ الأحكام"

ولما كان أي إصلاح للقانون المسطري يستلزم حتميا، إصلاحا للتنظيم القضائي ، فقد حضي هذا الأخير بصياغة نص القانون رقم 15.38 ، جاء بمسرد محكم لجميع محتوياته المفرغة في 120 مادة ، من أبرز المبادئ التي كرستها، تقريب القضاء من المتقاضين. ومن خلال التطور التاريخي للتنظيم القضائي للمملكة ، يظهر أن هذا النص عين من صاغه على الأمن القضائي و النجاعة القضائية و استقلال القضاء.

و ما انمازت به هذه الصياغة الجديدة هو تجميع مختلف نصوص التنظيم القضائي في وعاء تشريعي واحد شامل لجميع جوانبه وكياناته وجزئياته، مع احتوائه العديد من المستجدات الهامة على جميع المستويات كالتسيير والتقسيم و التنظيم الإداري والقضائي لمختلف المحاكم والتفتيش.

فما هو المستند الاعتباري المجتمعي الذي دفع الى صياغة النصين الجديدين للمسطرة المدنية و

التنظيم القضائي ؟

و هل استجاب النصاب لانتظارات المتقاضين ؟ و هل تفاديا للسلبيات التي تعترى القانون

المسطري المدني الحالي؟

وبما أنهما متقاطعان ومتكاملان، جاء متوازيين وفي سياق زمني وموضوعي واحد ، وباستحضار

وحدة الهدف منهما ، فأى تكامل أو ترابط أو تقاطع بينهما ؟

وهل كان إعدادهما فرصة لرفع التداخل في المفاهيم التي احتوياها ؟

وهل زاوجا ، فعلا ، بين " تدقيق العبارة وتوضيح المضمون "؟

و هل ،بهما ستختفي، فعلا، " ظاهرة اجترار القضايا أمام المحاكم " والبطء في منح الحماية

القضائية ؟

وهل تمكنا من إيجاد الحلول لمشاكل التبليغ والتنفيذ ؟

والى أي حد كرس نص قانون التنظيم القضائي مبدأ الولاية القضائية ووحدة المرجع القضائي

والتخصص والقرب؟

هذه بعض الأسئلة التي ستتم الإجابة عنها من خلال المداخلات التي ستمحور حول :

- المحور الاول : الجديد في لغة وصياغة وتحديد المفاهيم الإجرائية.

-المحور الثاني : تبسيط وتسريع إجراءات الخصومة المدنية ، و الحد من الهدر المسطري.

-المحور الثالث : مدى تجاوز إشكالات التبليغ والتنفيذ.

-المحور الرابع : أبرز مستجدات التنظيم القضائي.

الجدولة الزمنية للندوة:

- إرسال أو إيداع استمارة المشاركة : قبل 10 مارس 2019.
- تسليم أو إرسال نصوص المداخلات : قبل 18 مارس 2019.
- تاريخ الندوة : الجمعة والسبت 22 و23 مارس 2019.

لكل استفسال، يُتصل بـ:

.ذ/ جمال الطاهري : E.mail : tahirija@hotmail.com. Tel : 0661996943

.ذ/ مراد أسراج : E.mail : morad75@yahoo.fr. Tel : 0663026111.